3 - وعن ابن عباس " أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتأخير فقال لا حرج " .

- متفق عليه . وفي رواية " سأله رجل فقال حلقت قبل أذبح قال إذبح ولا حرج وقال رميت بعدما أمسيت فقال أفعل ولا حرج " . رواه البخاري وأبو داود وابن ماجه والنسائي . وفي رواية قال " قال رجل للنبي صلى ا عليه وآله وسلم زرت قبل أن أرمي قال لا حرج قال حلقت قبل أن أذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل أن أرمي قال لا حرج " .

- رواه البخاري